رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

46 حكم استعمال أدوات الزينة للمرأة المتزوجة للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

يقول تقول السائلة ما حكم استعمال الحمرة والصفرة للنساء؟ وذلك للتجمل للرجل ان الحرج يستعمل الصفة والعمرة او زعفران والحناء او ما اشبه ذلك لاسوال زوجها او في بيتها ما استذكر اذا خرج من الاسلوب - 00:00:01

والاحتشام والحذر من الزينة اما في بيتها ومع زوجها واهلها فلا بأس. نعم - 00:00:23